

وزارة المالية

أمر عدد 2090 لسنة 1998 مؤرخ في 28 أكتوبر 1998 يتعلق بتنقيح الأمر عدد 1192 لسنة 1994 المؤرخ في 30 ماي 1994 المتعلق بضبط قائمة التجهيزات وشروط الإنتفاع بالحوافز الجبائية المنصوص عليها بالفصل 9 من مجلة تشجيع الإستثمارات.

إن رئيس الجمهورية،

باقتراح من وزير المالية،

وبعد الإطلاع على مجلة الأداء على القيمة المضافة التي تم إصدارها بالقانون عدد 61 لسنة 1988 المؤرخ في 2 جوان 1988، كما وقع تنقيحه وإتمامه بالنصوص اللاحقة وخاصة القانون عدد 88 لسنة 1997 المؤرخ في 29 ديسمبر 1997 المتعلق بقانون المالية لسنة 1998،

وعلى القانون عدد 62 لسنة 1988 المؤرخ في 2 جوان 1988 المتعلق بمراجعة نظام المعلوم على الإستهلاك، كما وقع تنقيحه وإتمامه بالنصوص اللاحقة وخاصة القانون عدد 88 لسنة 1997 المؤرخ في 29 ديسمبر 1997 المتعلق بقانون المالية لسنة 1998،

وعلى القانون عدد 113 لسنة 1989 المؤرخ في 30 ديسمبر 1989 المتعلق بتطبيق تعريفية جديدة للمعاليم الديوانية عند التوريد، كما وقع تنقيحه وإتمامه بالنصوص اللاحقة وخاصة القانون عدد 88 لسنة 1997 المؤرخ في 29 ديسمبر 1997 المتعلق بقانون المالية لسنة 1998،

وعلى مجلة تشجيع الإستثمارات الصادرة بالقانون عدد 120 لسنة 1993 المؤرخ في 27 ديسمبر 1993 وخاصة الفصلين 9 و 55 منها،

وعلى القانون عدد 113 لسنة 1996 المؤرخ في 30 ديسمبر 1996 المتعلق بقانون المالية لسنة 1997 وخاصة الفصلين 18 و 19 منه،

وعلى القانون عدد 88 لسنة 1997 المؤرخ في 29 ديسمبر 1997 المتعلق بقانون المالية لسنة 1998 وخاصة الفصل 28 منه،

وعلى الأمر عدد 1192 لسنة 1994 المؤرخ في 30 ماي 1994 المتعلق بضبط قائمة التجهيزات وشروط الإنتفاع بالحوافز الجبائية المنصوص عليها بالفصل 9 من مجلة تشجيع الإستثمارات، كما تم تنقيحه وإتمامه بالنصوص اللاحقة وخاصة الأمر عدد 735 لسنة 1998 المؤرخ في 30 مارس 1998،

وعلى رأي وزير الصناعة،

وعلى رأي وزير التنمية الإقتصادية،

وعلى رأي المحكمة الإدارية،

يصدر الأمر الآتي نصه :

الفصل الأول - تضاف إلى القائمة عدد I الملحق للأمر عدد 1192 لسنة 1994 المؤرخ في 30 ماي 1994 المتعلق بضبط قائمة التجهيزات وشروط الإنتفاع بالحوافز المنصوص عليها بالفصل 9 من مجلة تشجيع الإستثمارات، التجهيزات التالية :

- م 842691.0 : آلات رافعة وأبواب تفتح عموديا معدة للتركيب على العربات السيارة،

- م 843141.0 : كلاليب،

- م 847431.1 : خلطات الخرسانة وآلات رش الإسمنت ذات تعبير أوتوماتيكي لا تتجاوز سعتها 600 لتر،

- م 851740.0 : مطراف.

الفصل 2 - تدخل على القائمة عدد I الملحق للأمر عدد 1192 لسنة 1994 المؤرخ في 30 ماي 1994 المشار إليه أعلاه التنقيحات التالية :

رقم التعريفية	البيان القديم للمنتجات	رقم التعريفية	البيان الجديد للمنتجات
840219.0	مراجل توليد أبخرة أخرى بما في ذلك المراجل المشتركة ذات طاقة إنتاج تفوق 12 طنا في الساعة وتفوق قوتها 2 000 000 كيلو كالوري	840219.0	مراجل توليد الأبخرة بما فيها المراجل المشتركة ذات طاقة إنتاج تساوي أو تفوق 5 أطنان في في الساعة

الفصل 3 - تدخل على القائمة عدد II الملحق للأمر عدد 1192 لسنة 1994 المؤرخ في 30 ماي 1994 المشار إليه أعلاه التنقيحات التالية :

رقم التعريفية	البيان القديم للمنتجات	رقم التعريفية	البيان الجديد للمنتجات
847431.1	خلاطات الخرسانة وآلات رش الإسمنت لا تتجاوز سعتها 600 لتر	847431.1م	خلاطات الخرسانة وآلات رش الإسمنت لا تتجاوز سعتها 600 لتر باستثناء الخلطات والآلات ذات التعبير الأوتوماتيكي

الفصل 4 - وزير المالية ووزير الصناعة ووزير التنمية الاقتصادية، مكلفون كل فيما يخصه بتنفيذ هذا الأمر الذي ينشر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية. تونس في 28 أكتوبر 1998.

زين العابدين بن علي